

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-113256

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-113256-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنفة
سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/08/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/04/03م، من /...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-3060) الصادر في الدعوى رقم (Z-2021-65605) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام 2015م و2016م و2017م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/... (سجل تجاري رقم ...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية."

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض المكلفة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تدّعي بأنه فيما يتعلق بالاعتراض على بند تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، فأوضحت المكلفة من تحضيرها للمستندات المطلوبة للاعتراض وذلك بتاريخ 2021/08/03م، وعند التقدم لرفع المستندات ظهرت رسالة مفادها عدم التمكن من استيراد البيانات مما أدى إلى عدم إمكانية تقديم الاعتراض، وتم التواصل مع الأمانة العامة وتم استلام إيميل بتاريخ 2021/08/17م تفيد بطريقة بديلة لتقديم الاعتراض، وتم رفع الدعوى بتاريخ 2021/08/17م مع مطالبة الأمانة بإكمال المستندات اللازمة.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/08/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبالاطلاع على ملف الدعوى، وعلى قرار الفصل الصادر بشأن الاعتراض على الربط الزكوي للأعوام 2015م و2016م و2017م، والقاضي بعدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية، فتبين أن المكلفة تبلغت بإشعار رفض الاعتراض بتاريخ 2021/07/12م وتقدمت بالتظلم أمام لجنة الفصل خلال المدة النظامية، وأرفقت ما يثبت وجود مشكلة حالت دون رفع الدعوى، وأرفقت أيضاً المراسلات التي تمت مع الأمانة العامة والمؤرخة بتاريخ 2021/08/03م عبر البريد الإلكتروني، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلفة شكلاً، وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...). على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-3060) الصادر في الدعوى رقم (Z-65605-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام 2015م و2016م و2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى لدائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وذلك وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...